

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٣٥ لسنة ٢٠٠٠

باعتبار مشروع تنفيذ الشارع التخطيطي بالمطبعة عرض ٢٠ متراً
المعتمد ضمن مشروع تعديل خطوط تنظيم الشوارع
بمنطقة الهرم من أعمال المنفعة العامة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
لائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٥ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛
وبناء على ما عرضه محافظ الجيزة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تنفيذ الشارع التخطيطي بالمطبعة عرض ٢٠ متراً
المعتمد ضمن مشروع تعديل خطوط تنظيم الشارع بمنطقة الهرم بالقرار رقم ٤٠١ لسنة ١٩٨٢ ،
وذلك بالمنطقة المحصورة بين شارع المطبعة عرض ٤٠ متراً شرقاً وشارع سهل حمزة
عرض ٢٠ متراً غرباً بطول ١,٣٠٠ كيلومتر .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقار الكائن بناحية شارع خالد أمين
وركن الصفا بمحطة اسباتس والمكون من دور أرضي وثلاثة أدوار متكررة ، والبالغ مساحته
٢٤٣ متراً مربعاً .. تحت العجز والزيادة والمبين مساحته وموقعه وحدوده واسم مالكه
بالكشف والرسم التخطيطي المرفق واللازم لتنفيذ المشروع .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ رجب سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١١ أكتوبر سنة ٢٠٠٠ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

محافظة الجيزة

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٣٥ لسنة ٢٠٠٠

باعتبار العقار الكائن شارع خالد أمين ناصية شارع ركن الصفا

من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر عليه

أتشرف بالإحاطة بأن محافظة الجيزة عند تنفيذ خط الصرف الصحى وتشغيل الشارع التخطيطى بالمطبعة عرض ٢٠ متراً والمعتمد ضمن مشروع تعديل خطوط تنظيم الشوارع بمنطقة الهرم بالقرار رقم ٤٠١ لسنة ١٩٨٢ ، وذلك بالمنطقة المحصورة بين شارع المطبعة عرض ٤٠ م شرقاً وشارع سهل حمزة عرض ٢٠ م غرباً بطول ١,٣٠٠ كم لسهولة المرور وتخفيف الضغط المرورى فى هذه المنطقة بين شارعى فيصل والهرم . . فإن الأمر يستلزم إزالة المعوقات التى تعترض ذلك وتنحصر فى عقار واحد وهو الكائن بناحية شارع خالد أمين وركن الصفا بمحطة اسباتس وهو مكون من دور أرضى وثلاثة أدوار متكررة بكل دور شقتين والبالغ مساحته ٢٤٣ م^٢ تحت العجز والزيادة ، وحدوده كالتالى :

الحد البحرى : بطول ١٧,٨٥ م .

الحد القبلى : بطول ١٧,٨٥ م .

الحد الشرقى : بطول ١٤,٦٠ م .

الحد الغربى : بطول ١٤,٦٠ م .

اسم المالك الظاهر للعقار هو / طاهر عبد العزيز أحمد .

وقد تم إيداع الشيك رقم ٦٦٨٤٣٩ بتاريخ ٢٧/٨/٢٠٠٠ بمبلغ ٢٥٠.٠٠٠ ألف جنيه

بمديرية المساحة بالجيزة على ذمة التعويض للأرض والمباني تحت العجز والزيادة

وفقاً لما تنتهى إليه لجنة التقدير بمديرية المساحة .

وقد وافقت اللجنة الدائمة بالمجلس الشعبى المحلى للمحافظة على تقرير صفة النفع العام للعقار المعترض تنفيذ الشارع المشار إليه بتاريخ ١٦/٨/٢٠٠٠
ولما كان تنفيذ هذا الشارع من المشروعات ذات النفع العام ويتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة
لتقرير صفة النفع العام والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقار المعترض مساره .
(لذلك)

وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار نظام الإدارة المحلية والقوانين
المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٦ بشأن التفويض فى اختصاصات سيادته
فى القانون سالف الذكر فقد تم إعداد مشروع القرار المرفق .
برجاء - لدى الموافقة - التفضل بإصداره .

محافظ الجيزة

المستشار / محمود أبو الليل راشد